

عن الخلفاء على العلم ثم برين انما بقصد البائع أو خفي  
انما باع ولم يملكه ما بقو أو ما له حق الرد بهذا الكو  
ولكن على المشتري اذا ادعى له عيب حتى يتبين عيبه  
مداداة المبيع كغير حاجته حتى لا يردده أو يقيه  
او يشره عليه ولا بد له من ان يشرى عبداً صفيقه  
ووجدها عيباً رده خاصة ان قبضها والا  
اخذها او ردها كما في كسبي والوزني والقضبي ولو

استحقاق